

# شرح كتاب اخصر المختصرات لفضيلة الشيخ خالد علي المشيقح

## في جامع العضيبي (52)

خالد المشيقح

فانه تبع نعم تبع امامه قال وايضا قول المؤلف رحمه الله ثلاثة هذا دليله حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ثم يرفع مكبرا المؤلف يرفع من السجود يكون ماذا؟ يكون مكبرا. وذكر المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يرفع يديه - [00:00:00](#)

ذكر المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يرفع يديه كما تقدم الكلام على هذه المسألة قال ويجلس مفترسا ويقول ربي اغفر لي ثلاثا وهو اكمله يجلس مفترش يعني في الجلسة بين السجدين يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:31](#)

يجلس مفترشا نأخذ من هذا قاعدة وهي ان الاصل في جلسات الصلاة الفراش. هذا هو الاصل الاصل في جلسات الصلاة الافتراش خرج عن هذا الاصل نعم خرج عن هذا الاصل في التورك كما سيأتينا ان شاء الله - [00:01:00](#)

فيقول لك المؤلف رحمه الله تعالى بانه يجلس مفترشا ودليل على دليل ذلك ها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى. كان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى - [00:01:25](#)

وايضا حديث ابي حميد رضي الله تعالى عنه في صفة صلاة النبي وسلم وايضا حديث ابن عمر المهم هذه الاحاديث عائشة وحيث ابن عمر حيث ابن حميد تدل على ماذا؟ على الافتراش - [00:01:55](#)

والافتراش هو ان ينصف رجله اليمنى وتكون اصابعها تجاه القبلة. واما رجله اليسرى فانه يفترسها يعني يكون ظهرها الى الارض ويجلس عليها الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان - [00:02:11](#)

لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على حي على الفلاح هي الله لا اله الا الله - [00:02:57](#)

نقول الاصل في جلسات الصلاة هي الافتراش وذكرنا صفة الافتراش ان ينصب رجله اليمنى وتكون اصابعها تجاه القبلة. وان يفرش اليسرى. ظهرها الى الارض بطنها يجلس عليه هذه صفة الافتراس هذا هو الاصل - [00:04:07](#)

لماذا؟ في جلسات الصلاة. ايه وعلى وعلى هذا يجلس في الجلسة بين السجدين مفترشة يجلس في التشهد الاول مفترشا. لا لا يخرج عن هذا الا باي شيء؟ بالتورك. نعم لا يخرج عن هذا الا - [00:04:58](#)

والتورك هذا كما سيأتينا ان شاء الله انه يكون في التشهد الاخير اذا كان في الصلاة تشهدا اما اذا لم يكن في الصلاة الا تشهد واحد كصلاة الفجر والسنن الرواتب فان جلوسه يكون - [00:05:19](#)

هذا يكون افتراشا نعم يكون افتراشا قال رحمه الله تعالى وكما ذكرنا صفة الافتراش يعني جاءت في الاحاديث صفة الافتراش في حديث ابن عمر في سنن النسائي انه قال من سنة الصلاة ان تنصب اليمنى وان تكون اصابعها تجاه القبلة - [00:05:38](#)

وان تجلس على اليسرى ان تجلس على اليسرى. قال المؤلف رحمه الله ويجلس مفترشا ويقول رب اغفر لي ثلاثا وهو اكمله ربي اغفر لي كما جاء في حديث حذيفة حديث حذيفة لما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في الليل قال فلما جلس بين السجدين - [00:06:12](#)

جعل يقول رب اغفر لي رب اغفر لي وقول المؤلف رحمه الله تعالى عن حب اغفر لي ربي اغفر لي ابي داود والنسائي قول المؤلف

رحمه الله ثلاثة تقدم الكلام عليه - 00:06:41

لان هذا هو ادنى الكمال اقل الجمع. نعم. اقل الجمع ان يقول رب اغفر لي. ثلاث مرات قال ويسجد الثانية يسجد الثانية كذلك يعني السجدة الثانية تكون كالسجدة الاولى كما تقدم - 00:06:57

سجدة ثانية تكون كالسجدة الاولى وكما قلنا السجدة الثانية سجود مجزئ وسجود كامل تقدم الكلام عليه قال رحمه الله ثم ينهض مكبرا نعم بما تقدم في حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفضه ركعة - 00:07:21  
ثم ينهض مكبرا معتمدا على ركبتيه. فانشق فبالارض فيأتي بمثلها غير النية يقول المؤلف رحمه الله ينهض مكبرا معتمدا على ركبتيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نهض - 00:07:46

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نهض نهض على ركبتيه كان اذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه. خرجه ابو داود في سنن ويؤخذ من كلام المؤلف رحمه الله نعم يؤخذ من كلام المؤلف - 00:08:13

رحمه الله تعالى انه لا يجلس اي شيء بما يسمى بجلسة الاستراحة انه ينهض مباشرة وانه لا يجلس بما يسمى باي شيء جلسة الاستراحة وهذا هو المشهور من المذهب وهو قول اكثر العلماء - 00:08:34

اكثر الفقهاء يرون هذا يعني الحنفية والمالكية انه لا يجوز والرأي الثاني رأي الشافعية الشافعية انه يجلس للاستراحة عندنا رؤية طيب ما هو الدليل عنه ناجس الاستراحة على ذلك ان اكثر الذين وصفوا صلاة النبي وسلم ما ذكروها - 00:08:58  
الاستراحة انما جاءت يعني جلسة الاستراحة ابو حميد تارة ذكر وتارة سكت الذين يلازمون النبي صلى الله عليه وسلم. يلازم النبي صلى الله عليه وسلم مثل ابن عباس ابن عمر - 00:09:24

ابي هريرة هي جاءت في حديث ابي هريرة لكن فيها بعض هؤلاء ما ذكروا وقالوا اكثر الذين وصفوا صلاة النبي وسلم ها لم يذكروا جلسة الاستراحة الرأي الثاني نعم الرأي الثاني انه يجلس جلسة الاستراحة - 00:09:52  
هذا قال به الشافعي واستلوا على هذا بحديث مالك بن الحويرث في البخاري وش قال لما ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان اذا كان في وتر من صلاته - 00:10:15

لم ينهض حتى يستوي جالسا كان اذا كان في وتر من صلاة كيف في وتر يعني في الركعة الاولى لا ينهض بالثانية اذا جلس وكان اذا كان في الثالثة ها - 00:10:32

لا ينهض للرابعة الا اذا ماذا؟ الا اذا جلس وكان اذا كان في وتر من صلاته لا ينهض حتى يستوي ماذا حتى يستوي جالسا هذا قول مالك بن حويرث رضي الله تعالى عنه. اجابوا عن هذا قالوا بان مالك ابن حويرث رضي الله تعالى عنه انما قدم - 00:10:49  
على النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته والنبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته نعم اخذه اللحم احتاج الى ان يجلس ولهذا ابو يعلى ابو يعلى شيخ المذهبي وتلميذه - 00:11:13

تلميذه ابن قدامة قال بشرى عند الحاجة ابو يعلى وكذلك ابن قدامة قال ماذا؟ قال تشرق عند الحاجة وهذا لعله اقرب يعني اذا كان الانسان محتاج يفعلها في مرض او كبر او نحو ذلك. اما اذا كان غير محتاج - 00:11:33

فانه يتركها الامر في هذا واسع يعني من قال تشرع في حديث مالك متجه ومن قال لا تشفع له متجه ومن قال عند الحاج جمع بين الاحاديث هذا له وجه نعم له وجه - 00:12:00

قال المؤلف رحمه الله تعالى نعم معتمدا على ركبتيه فانشق فبالارض نعم اذا شق بالارض وهذا قولهم اذا شق النور كونهم اذا شق عليهم يعتمد على ركبتيه في النهوض يعتمد على ماذا - 00:12:18

وهذا ورد عن علي هذا وارد عن علي رضي الله تعالى عنه في مصنف ابن ابي شيبة قال فيأتي بها غير النية يأتي بها يعني يأتي بالركعة الثانية لكن ما يأتي باي شيء بالنية - 00:12:48

يعني نية الصلاة خلاص ها؟ في الركعة الاولى انتهينا والتحريم ما هي تكبيرة الاحرام هذي في الركعة الاولى والاستفتاح هذا يكون في اي شيء في الركعة الاولى الاستفتاح يعني لا يستفتح في الركعة الثانية حتى وان لم يستفتح بالاولى فانه لا يستفتح في الركعة

لانه اذا لم يستفتح في الاولى هذه سنة بات محلها والتعود ان كان تعوذ يعني هو وش يقول لك المؤلم ان كان تعودت الركعة الاولى فانه لا يتعود في الركعة الثانية - 00:13:42

وان كان لم يتعود في الركعة الاولى فانه يتعود في الركعة الثانية لان التعوذ لاي شيء للقراءة وليس للصلاة التعوذ بالقراءة وليس في الصلاة فان تعودت الركعة الاولى كفى ذلك - 00:14:01

ان لم يتعود للركعة الاولى ها فانه يتعود في الركع ان لم يتعود في الركعة الاولى فانه يتعود في الركعة الثانية وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله. الرأي الثاني انه يتعود في - 00:14:20

في كل نعم انه يتعود في كل ركعة يعني اذا ابتداء قراءة كل ركعة فانه يتعود. كما انه يبسم ما عندك اذا قرأت الفاتحة اول مرة تبسم وكذلك ايضا اذا قرأت في الركعة الثانية - 00:14:39

فانك ماذا؟ فانك تبسم وهكذا والامر في هذا ايضا واسع كلام المؤلف رحمه الله تعالى له وجه والرأي الثاني ايضا له وجه والرأي الثاني الاول هو المذهب والرأي الثاني هو اختيار شيخ الاسلام - 00:15:00

رحمه الله انه يتعود في كل ركعة والامر في هذا كما قلنا الامر في هذا واسع والله اعلم قال ثم يجلس مفترسا. تقدم الافتراض وانه الاصل في جلسات الصلاة وذكرنا صفته. وسن وانظر - 00:15:23

يديه على فخذه وقبض الخنصر والبنصر من يمينه وتحليق ابهامهما مع الوسطى و اشارته بسبابة بسباب في تشهد ودعاء عند ذكر الله مطلقا وبسط اليسرى نعم ويقول لك المؤلف رحمه الله تعالى - 00:15:43

يعني يقول لك المؤلف اذا جلس للتشهد الان صلى الركعة الثانية ثم جلس مفترشا للتشهد الاول لكن بقينا في صفة اليدين قال لك المؤلف بصفة اليدين قال لك يقبض الخنصر - 00:16:16

والبنصر من يمينه ويحلق ابهامهما مع الوسطى نعم و اشارة بسبابتها وهذا دليل حيث ابن عمر في صحيح مسلم هذه الصفة دليلها حديث ابن عمر في صحيح مسلم الصفة الثانية انه يقبض الجميع يقبض الخنصر والبنصر - 00:16:35

الوسطى والابهام وشرم السبابة وهذا دليل حديث ابن الزبير اصبح عندنا صفة الاولى ها يقبض الخنصر والبنصر ويحلق ويشير بالسبابة هذا حديث ابن عمر والصفة الثانية يقبض الجميع ويشير بالسبابة وهذا دليل حديث - 00:17:01

وكما قلنا السنة انه يفعل هذا تارة وهذا تارة اخرى واما اليسرى فان اصابعها تكون ممدودة على الفخذ اليسرى. ايضا مكان وضع القدمين الكفين لهما صفتان الصفة الاولى ان يجعل - 00:17:26

الكفة اليمنى الصفة الاولى ان يجعل الكف اليمنى على حرف الركبة اليمنى يجعل الكفة اليمنى على حرف الركبة اليمنى اليسرى يلقيهما ركبتها اليسرى. يلقيهما الركبة اليسرى والصفة الثانية ان يجعل الكف اليمنى على الفخذ اليمنى - 00:17:52

والكف اليسرى عن الفخذ اليسرى صفتان تارة هذه وتارة هذه ها اعيد الصفة الاولى يجعل الكفة اليمنى على حرف الركبة اليمنى واليسرى يلقيهما للركبة اليسرى والصفة الثانية يجعل الكف اليمنى على الفخذ اليمنى - 00:18:21

الكف اليسرى على الفخذ اليسرى. هاتان صفتان يفعل هذه تارة وهذه تارة اخرى. طيب بالنسبة السبابة قال لك و اشارته بسبافته في تشهد يعني في تشهد ودعاء عند ذكر الله يعني لف الله - 00:18:50

يعني يجعل بسبافته في تشهد ودعاء عند ذكر الله يعني السبابة لا يشير بها لكن متى يشير بها اذا ورد لفظ الله التحيات لله الصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - 00:19:26

السلام علينا السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وهكذا يعني يشير بها عند ماذا؟ عند لفظ الله. هذا المذهب وقال بعض العلماء نعم بانه يحركها دائما دائما دائما يحركها يقال بعض العلماء لا يحركها - 00:19:56

وانما يشير بها وهذا القول هو الصواب الصواب في ذلك ان السنة انه يقبض ويشير بالسبابة من اول التشهد الى نهايته دون ان يحركها وما جاء من التحريك او نفي التحريك - 00:20:22

هذا كله لا يثبت الذي ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن الزبير انه اشار بسبافته يدعو بها نعم يدعو بها والتشهد كله دعاء لان  
التشهد اوله ثنى على الله عز وجل توسل - [00:20:43](#)  
والمسلم اذا اراد ان يدعو فانه يتوسل الى الله عز وجل بين يدي دعاءه. تحية تثني على الله. ثم تدعو بعد ذلك اللهم صل على اللهم  
بارك اللهم اعوذ بالله من عذاب جهنم ثم يتخير من الدعاء اجابة - [00:21:00](#)  
التشهد كله دعاء. فالصواب انه يشير بالسبابة يا عم شيل بالسبابة من اول التشهد الى ماذا؟ ها؟ الى اخر التشهد يدعو بها هذا هو  
السنة. اما كونه يشير بها عند لفظ الجلالة او يشير بها دائما - [00:21:16](#)  
او انه يشير بها عند الدعاء فالصواب في ذلك كما تقدم. نعم والله اعلم الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول  
الله. حي على الصلاة - [00:21:37](#)